

فقه العبادات - مالكي

1 - تعجيل الفطر بعد تحقق الغروب وقبل الصلاة وأن يكون فطره على رطبات (بلح) فإن لم توجد فتمرات ويكون عددها وترا . فإن لم يجد تمرات فماء . لما روى سهل بن سعد Bه أن رسول الله ﷺ قال : " لا يزال بخير ما عجلوا الفطر " (1) وما روى أنس Bه قال : " كان النبي A يفطر قبل أن يصلي على رطبات . فإن لم تكن رطبات فتميرات فإن لم تكن تميرات حسا حسوات من ماء " (2)